فهو اقرب للتقوى ولا تنسوا الفضل بينكم يعني ليتفضل بعضكم على بعض فيعطي الرجل الصداق كاملا
او تترك المراة نصيبها من الصداق فحثهما جميعا على الاحسان ومكارم الاخلاق ان الله بما تعملون بصير يعني
من عفو بعضكم لبعض كما وجب عليه من حق بصير اي لا يخفى عليه شي من ذلك قوله عز وجل حافظوا اي
داوموا واظبوا على الصلوات يعني الخمس المكتوبات امر الله عز وجل عباده بالمحافظة على الصلوات الخمس بجميع
شروطها وحدودها واتمام اركانها وفعلها في اوقاتها المختصة بها والصلاة الوسطى تانيث الاوسط
ووسط كل شي خيره واعدله وقيل الوسطى يعني الفضلى من قولهم للافضل وسط وانما افردت وعطفت
على الصلوات لانفرادها بالفضل وقيل سميت وسطى لانها اوسط الصلوات محلا

فصل

في ذكر اختلاف العلما في الصلاة الوسطى وقد اختلف العلما من الصحابة فمن بعدهم في الصلاة الوسطى على مذاهب
الاول ان الصلاة الوسطى هي صلاة الفجر وهو قول عمر وابن عمر وابن عباس ومعاذ وجابر وعطا وعكرمة
ومجاهد والربيع بن انس وبه قال مالك والشافعي ويدل على ذلك ان مالكا بلغه ان علي بن ابي طالب وابن
عباس كانا يقولان الصلاة الوسطى صلاة الفجر اخرجه مالك في الموطا واخرجه الترمذي عن ابن عباس وابن عمر
تعليقا ولانها بين صلاتي جمع فالظهر والعصر يجمعان وهما صلاتا نهار والمغرب والعشا يجمعان
وهما صلاتا ليل وصلاة الفجر لا تقصر ولا تجمع الى غيرها ولانها تاتي في وقت مشقة بسبب برد الشتا
وطيب النوم في الصيف وفتور الاعضا وكثرة النعاس وغفلة الناس عنها فخصت بالمحافظة عليها
لكونها معرضة للضياع ولان الله تعالى خصها بالقنوت فيها وقوموا لله قانتين والقنوت هو
طول القيام وصلاة الفجر مخصوصة بطول القيام ولان الله تعالى خصها بالذكر في قوله وقران
الفجر ان قران الفجر كان مشهودا يعني تشهده ملايكة الليل وملايكة النهار فهي مكتوبة في ديوان
حفظة الليل وديوان حفظة النهار فدل ذلك على مزيد فضلها المذهب الثاني انها صلاة
الظهر وهو قول زيد بن ثابت واسامة بن زيد وابي سعيد الخدري ورواية عن عايشة وبه قال
عبيد الله بن شداد وهو رواية عن ابي حنيفة ويدل على ذلك ما روي عن زيد بن ثابت وعايشة قالا
الصلاة الوسطى صلاة الظهر اخرجه مالك في الموطا عن زيد والترمذي عنهما تعليقا واخرجه ابو
داود عن زيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة ولم يكن يصلي صلاة اشد
على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منها فنزلت حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى
وقال ان قبلها صلاتين وبعدها صلاتين ولان صلاة الظهر تاتي وسط النهار وفي شدة الحر
ولانها تاتي بعد البردين يعني صلاة الفجر وصلاة العصر المذهب الثالث انها صلاة العصر
وهو قول علي وابن مسعود وابي ايوب وابي هريرة وابن عمر وابن عباس وابي سعيد الخدري
وعايشة وهو قول عبيدة السلماني والحسن البصري وابراهيم النخعي وقتادة والضحاك والكلبي
ومقاتل وبه قال ابو حنيفة واحمد وداود وابن المنذر وقال الترمذي وهو قول اكثر الصحابة فمن
بعدهم وقال الماوردي من اصحابنا هذا مذهب الشافعي لصحة الاحاديث فيه قال وانما نص على
انها الصبح لانه لم تبلغه الاحاديث الصحيحة في العصر ومذهبه اتباع الحديث ويدل على صحة هذا المذهب
ما روي عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الاحزاب وفي رواية قال يوم الخندق ملا الله
قلوبهم وبيوتهم نارا كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس وفي رواية قال شغلونا عن
الصلاة الوسطى صلاة العصر وذكر نحوه وزاد في اخره ثم صلاها بين المغرب والعشا اخرجاه في الصحيحين

م

م عن ابن مسعود قال حبس المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر حتى احمرت الشمس
او اصفرت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملا الله اجوافهم
وقبورهم نارا او حشا الله اجوافهم وقبورهم نارا عن سمرة بن جندب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصلاة
الوسطى صلاة العصر اخرجه الترمذي وله عن ابن مسعود مثله وقال في كل واحد منهما حسن صحيح م عن
ابي يونس مولى عايشة قال امرتني عايشة ان اكتب لها مصحفا وقالت اذا بلغت هذه الاية فاذني حافظوا
على الصلوات والصلاة الوسطى فلما بلغتها اذنتها فاملت علي حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر
وقوموا لله قانتين قالت عايشة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وروي عن حفصة نحو ذلك
ولان صلاة العصر تاتي وقت اشتغال الناس بمعايشهم فكان الامر بالمحافظة عليها اولى ولانها
تاتي بين صلاتي نهار وهي الفجر والظهر وصلاتي ليل وهي المغرب والعشا وقد خصت بمزيد التاكيد
والامر بالمحافظة والتغليظ لمن ضيعها ويدل على ذلك ما روي عن ابي المليح قال كنا مع بريدة في غزوة
فقال في يوم ذي غيم بكروا بصلاة العصر فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلاة العصر فقد
حبط عمله اخرجه البخاري قوله بكروا بصلاة العصر اي قدموها في اول وقتها ق عن ابن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال الذي تفوته صلاة العصر فكانما وتر اهله وماله فبقي فردا بلا اهل
ومال ومعنى الحديث ليكن حذره من فوت صلاة كحذره من ذهاب اهله وماله المذهب الرابع انها
صلاة المغرب قاله قبيصة بن ذويب ووجه هذا المذهب ان صلاة المغرب تاتي بين بياض
النهار وسواد الليل ولانها ازيد من ركعتين كما في الصبح واقل من اربع ولا تقصر في السفر وهي وتر
النهار ولان صلاة الظهر تسمى الاولى لان ابتدا جبريل كان بها واذا كانت الظهر اول الصلوات كانت
المغرب هي الوسطى المذهب الخامس انها صلاة العشا لم ينقل عن احد من السلف فيها شي وانما ذكرها
بعض المتاخرين ووجه هذا المذهب انها متوسطة بين صلاتين لا تقصران وهما المغرب والصبح ولانها
اثقل صلاة على المنافقين المذهب السادس ان الصلاة الوسطى هي احدى الصلوات الخمس لا بعينها
لان الله امر بالمحافظة على الصلوات الخمس ثم عطف بالصلاة الوسطى وليس في الاية ذكر بيانها واذا
كان كذلك امكن ان يقال في كل واحدة من الصلوات الخمس انها هي الوسطى ابهمها الله على عباده مع ما فيها
مزيد التوكيد تحريضا لهم في المحافظة على اداء جميع الصلوات على صفة الكمال والتمام ولهذا السبب
اخفى الله تعالى ليلة القدر في شهر رمضان واخفى ساعة الاجابة في ليلة الجمعة واخفى
اسمه الاعظم في جميع اسمايه ليحافظوا على ذلك كله وهذا المذهب اختاره جماعة من العلما قال
محمد بن سيرين ان رجلا سال زيد بن ثابت عن الصلاة الوسطى فقال حافظ على الصلوات
كلها تصبها وسيل الربيع بن خثيم عن الصلاة الوسطى فقال للسايل الوسطى واحدة منهن فحافظ
على الكل تكن محافظا على الوسطى ثم قال للسايل لو علمتها بعينها اكنت محافظا عليها ومضيعا سايرهن
قال السايل لا فقال الربيع انك ان حافظت عليهن فقد حافظت على الوسطى والصحيح من هذه
الاقوال قولان قول من قال انها الصبح وقول من قال انها العصر واصح الاقوال كلها انها العصر
للاحاديث الصحيحة الواردة فيه والله تعالى اعلم وقوله تعالى وقوموا لله قانتين اي طايعين
فهو عبارة عن اكمال الطاعة واتمامها والاحتراز عن ايقاع الخلل في اركانها وسننها وقيل لاهل
كل دين صلاة يقومون فيها عاصين فقوموا انتم في صلاتكم طايعين وقيل القنوت هو الدعا

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)